فصـــل جامع جديث

ان اكبر الكبائر الكفر والكبر وهذا هو مبحث فان هذين الذنبين اول ما عصي الله به وهما اساس كل ذنب في الانس والجن فان ابليس هو الذي فعل ذلك اولا وهو اول من
قال الله تعالى الا ابليس استكبر وكان من الكافرين وقال الا ابليس ابى واستكبر وكان من الكافرين

وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا يدخل النار من في قلبه مثقال ذرة من ايمان فجعل الكبر مضاد الايمان وكذلك الشرك في مثل قوله ان الله لا يغفر ان يشرك به وقال ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وهو لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قال وانا اقول من مات وهو يشرك بالله شيئا دخل النار

ثم من الناس من يجمع بينهما ومنهم من ينفرد باحدهما فان الانسان اما ان يخضع لله وحده او يخضع لغيره مع خضوعه له او لا يخضع لا لله ولا لغيره فالاول هو المؤمن والثاني هو المشرك والثالث هو المستكبر الكافر وقد لا يكون كافرا في بعض المواضع

والنصارى فيهم الشرك واليهود فيهم الكبر كما قال تعالى عن النصارى اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله والمسيح ابن مريم وما امروا الا ليعبدوا الها واحدا لا اله الا هو سبحانه عما يشركون وقال عن اليهود ساصرف عن اياتي الذين يتكبرون في الارض بغير الحق

ولهذا عوقب اليهود بضرب الذلة والمسكنة عليهم والنصارى في الضلال والبدع والجهالة

فصـــل

قد تكلم الناس من اصحابنا وغيرهم في استطاعة العبد هل هي مع فعله ام قبله وجعلوها قولين متناقضين فقوم جعلوا الاستطاعة مع الفعل فقط وهذا هو الغالب على مثبتي القدر المتكلمين من اصحاب الاشعري ومن وافقهم من اصحابنا وغيرهم وقوم جعلوا الاستطاعة قبل الفعل وهو الغالب على النفاة من المعتزلة والشيعة وجعل الاولون القدرة لا تصلح الا للفعل لا تصلح للضدين وجعل الاخرون الاستطاعة لا تكون الا صالحة للضدين ولا تقارن الفعل ابدا والقدرية اكثر انحرافا فانهم يمنعون ان تكون مع الفعل قدرة بحال فان عندهم ان المؤثر لا بد ان يتقدم على الاثر لا يقارنه بحال سواء في ذلك القدرة والارادة والامر

والصواب ان الاستطاعة متقدمة على الفعل ومقارنة له ايضا وتقارنه ايضا استطاعة اخرى لا تصلح لغيره فالاستطاعة نوعان متقدمة صالحة للضدين وهي مناط الامر والنهي وهي المصححة للفعل ومقارنة له وهذه هي الموجبة للفعل المحققة له قال الله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ولو كانت هذه الاستطاعة لا تكون الا مع الفعل لما وجب الحج الا على من حج ولما عصى احد بترك الحج ولا كان الحج واجبا على احد قبل الاحرام به بل قبل فراغه وقال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم فامر بالتقوى بمقدار الاستطاعة ولو اراد الاستطاعة المقارنة لما وجب على احد من التقوى الا ما فعل فقط اذ هو الذي قارنته تلك الاستطاعة وقال تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها والوسع الموسع عليه وهو الذي تسعه وتطيقه فلو اريد به المقارنة لما كلف احد الا الفعل الذي اتى به فقط دون ما تركه من الواجبات وقال تعالى فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا والمراد به الاستطاعة المتقدمة والا كان المعنى فمن لم يفعل الصيام فاطعام ستين مسكينا فلا يكون الصوم واجبا على احد حتى يفعله وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمران بن حصين صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب ولو اريد المقارنة لكان المعنى ان لم تفعل وقال اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم ومعلوم ان كل امر علق في الشريعة باستطاعة فالمراد به هذه الاستطاعة

واما الاستطاعة المقارنة الموجبة فمثل قوله تعالى ما كانوا يستطيعون السمع وما كانوا يبصرون وقوله الذين كانت اعينهم في غطاء عن ذكري وكانوا لا يستطيعون سمعا فهذه الاستطاعة هي المقارنة الموجبة اذ الاخرى لا بد منها في التكليف